من قتل هابيل ابن ادم ترجيح بلا مرجح فان عمموا فيحتاج
ان يقولوا بعشر عام قبل يوم الحشر ولم يقل به احد من ملل
الاسلام والكفر الامن يقول بالتناسخ وابدية الدهر
الرابع الحد الذي يجب فيه القتل اشياء مخصوصة لا يتعداها
كقتل النفس ورجم الزاني المحصن وقطاع الطريق وترك
الصلوة في قول وسب النبي صلى الله عليه وسلم واتيان البهيمة
في قول واللواطة في قول وسب الصحابة في قول ولم يصدر من
الخلفاء الثلاثة من تلك الامور شيء فما معنى قتل ابي بكر وعمر
فان قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي بعد الاحياء بشرع اخر
قلنا فكيف يرجع حكم ذلك الشرع الجديد الى ما قبل الموت وقد
قالوا ان الحياة الثانية لا تفيد صحة التوبة فكيف افادت
صحة الحد والقصاص حتى انهم قتلوا احدا وقصاصا الخامس
قولهم لا يقبل الله توبتهم او لا يوفقهم للتوبة مناقض لاصلهم
الباطل ان اللطف والتوفيق واجب على الله وانه تعالى
لطف بالكافر كما لطف بالمؤمن على حد سواء وانه تعالى فعل
بهما من اللطف ما كان في قدرته تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
السادس في احياء النبي صلى الله عليه وسلم والائمة اذاقة
الموت ومرارة نزع الروح وسكرات الموت مرتين
ومعلوم ان الموت بالسيف اهون من الموت على الفراش
فقد ورد ان الشهيد لا يحس بالم الموت الا كقرصة
النمل وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله
ان

ان للموت لسكرات ففاية هذه الاحياء ان الخلفاء يموتون
بالسيف فلا يحسون الم الموت والنبي والائمة يموتون
في سكرات الموت على الفراش فالخلفاء اريح ولا اقل ان
يكونوا سواء فانهم احيوا سواء واميتوا سواء السابع
قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل البرزخ لا يريدون
الرجوع الى الدنيا كما لا يريد الولد الرجوع الى بطن امه
وان نسبة سعة البرزخ الى الدنيا كنسبة سعة الدنيا الى
الرحم ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم والائمة قد نعموا
ربهم وتنعموا بنعيم الجنة والخلفاء ايضا في البرزخ
وعلى زعمهم الفاسد انهم في العذاب وضيق القبر
فردهم الى الدنيا قطع نعيم هؤلاء وعذاب هؤلاء
فيكون الخلفاء اريح من النبي صلى الله عليه وسلم لان انقطاع
النعيم اشد من انقطاع العذاب بل لا نسبة فان انقطاع
النعيم عذاب وانقطاع العذاب نعيم الثامن ان
القصاص والحد وضعا لتكفير الذنوب لما مر من قول
علي حين فرغ من صفين ووقف على قتلى اصحابه فترحم
عليهم ثم وقف على قتلى اصحاب معاوية فترحم عليهم
مثل ما ترحم على اصحابه وقال لم اصحابه مر بقتلاهم ترحم
عليهم نعم وان الله جعل سيوفنا كفارة لذنوبهم وفي
الحديث السيف محاء للذنوب فاذا اقتصوا منهم
وجب على الله تعالى على اصلهم ان يغفرهم والا كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)